جامعة دمشق

كلية الحقوق

سلم تصحيح أسئلة مادة التشريعات المصرفية

السؤال الأول: (٢٥ علامة موزعة)

بهدف إشادة فندق سياحي، اتفقت شركة الهدى محدودة المسؤولية مع بنك قطر بدمشق على إبرام عقد قرض بقيمة مليار ليرة سورية، كما تم الاتفاق على رد القرض مع الفوائد على / ٦٠ / قسط شهري. بوصفك المستشار القانوني للبنك أُرسل إليك الملف لتنظيم العقد من الناحية القانونية (شاملاً الوثائق المطلوبة وتحديد العلاقات القانونية الناجمة عن هذا العقد بحيث تبرز بوضوح التزامات الفريقين والضمانات اللازمة استناداً لما تم دراسته أثناء المحاضرات إسقاطاً على المحتوى القانوني في الكتاب).

بعد دراسة الملف والوثائق المرفقة، وجدت أن معلومات مهمة يجب تقديمها قبل تنظيم العقد تتعلق بتحديد التزامات الفريقين بدقة. **المطلوب:**

أولاً: ماهي الأسئلة المهمة التي يجب توجيهها لطرفي عقد القرض لضرورة تنظيم العقد ؟ (الأسئلة تتعلق بالمواد التي يفترض وضعها في العقد) (٥ علامات)

من الأسئلة المهمة الموطن المختار لأطراف العقد ومعدل الفائدة وماهية الضمانات وكيفية تأمين حقوق البنك، السجل التجاري لشركة الهدى لبيان المفوض بالتوقيع عنها وصلاحياته في هذا المجال، كيفية تسليم مبلغ القرض (عن طريق قيده في الحساب أو بالتسليم نقداً) حق الأطراف في طلب إعادة أو رد مبلغ القرض قبل انتهاء الموعد المحدد، تحديد تبعة النفقات والعمولات وكيفية تحصيلها، الحالات الخاصة لإنتهاء عقد القرض قبل ميعاده، وغير ذلك من الأسباب التي يرى الطالب ذكرها والاستفسار عنها لضرورة كتابة العقد، مع الإشارة إلى أن الطالب غير ملزم بذكر كل الأسئلة الواردة أعلاه لأن الوثائق الواردة من المصرف قد تتضمن إجابات مسبقة عنها، و الهدف محاكاة الطالب للواقع العملي في العلاقة بين المحامي وأطراف العقد.

ثانياً: بعد ورود المعلومات المطلوبة اكتب عقد قرض بين الأطراف المذكورين أعلاه شاملاً (أطراف العقد + المقدمة + ثمانية مواد أساسية يجب ذكرها في العقد) (٢٠ علامة)

يجب أن يكتب الطالب أطراف العقد بصفاتهم (المدير العام لشركة الهدى محدودة المسؤولية ورئيس مجلس الإدارة لبنك قطر إضافة لوظيفته مع ذكر صلاحية كل منهم في إبرام عقد القرض بموجب السجل التجاري والموطن المختار لكل منهما وقد يفرد بند خاص للموطن المختار) في المقدمة يذكر الطالب مجال عمل الأطراف وحاجة الفريق المقترض لمبلغ القرض بهدف إشادة فندق سياحي وموافقة البنك على ذلك كون النشاط الرئيس للبنك هو تمويل المشاريع مع شرح بسيط، بعد ذلك يذكر الطالب أن إرادة الفريقين اتفقت على إبرام عقد القرض بالشروط التالية ويبدأ ذكر المواد المطلوبة ومنها: معدل الفائدة القانونية – مبلغ عقد القرض ومدته وكيفية رده على أقساط – حقوق البنك في حال التأخر أو رفض تسديد بعض الأقساط – بإلزام المقترض بإبرام عقد تأمين على القرض على نفقته – إلتزام المقترض باستعمال القرض في الغرض المخصص لهم مع المؤيد لذلك – المحكمة المختصة أو طريقة حل النزاع في تفسير العقد أو كل ما ينشأ ويرتبط به – العمولات والنفقات – الحق في انهاء العقد قبل انتهاء المدة المحددة له – الضمانات وحق البنك في التنفيذ عليها في حال عدم التسديد – التزام البنك بتسليم مبلغ القرض في الوقت المتفق عليه – الالتزام بنقل ملكية المال المقترض – عدم المطالبة برد المثل قبل انتهاء مدة القرض من حيث المبدأ إلا في الحالات المتفق عليها – حالة الإفلاس وأي شروط أخرى قد يرى الطالب إمكانية وضعها في العقد بما يتناسب مع التزامات الفريقين (الصفحة ٢٤٠ وما بعدها من الكتاب)

السؤال الثاني: (٢٥ علامة)

بناءً على السؤال الأول؛ بعد تنظيم العقد واستلام الشركة الهدى مبلغ القرض، لم تستعمله في الغرض المخصص له (إشادة فندق سياحي) في مخالفة لبنود عقد القرض المبرم مع بنك قطر، بوصفك محامي البنك تم إرسال الملف إليك لدراسته، وتحضير دعوى فسخ عقد القرض نتيجة المخالفة المذكورة، **المطلوب** اكتب استدعاء فسخ عقد القرض مبيناً فيه بوضوح: ١) المحكمة المختصة في نظر الدعوى وسبب الاختصاص النوعي والمحلي لها. ٢) أطراف الدعوى. ٣) الوقائع. ٤) الأساس القانوني. ٥) الطلبات بشكل مفصل.

يوجه الاستدعاء لمحكمة البداية المصرفية كون الدعوى تتعلق بقضية مصرفية ويكون الاختصاص لمحكمة دمشق مكان إبرام العقد، (٥ علامات) أطراف الدعوى كما وردا في عقد القرض بصفتهم الوظيفية – موضوع الدعوى فسخ عقد قرض (٥ علامات) – الوقائع سرد بسيط عن عقد القرض المكتوب – الأساس القانوني يذكر الطالب أن عقد القرض المخصص لغرض معين وهنا تمويل إشادة فندق سياحي فيكون على المقترض استعمال القرض في الغرض المخصص لأجله، ويمكن ذكر الفقرة الواردة في العقد بهذا الخصوص، ويذكر الطالب المواد المتعلقة بالعقود ومنها المادة ١٤٩ من القانون المدني التي تنص بأنه "يجب تنفيذ العقد طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية" والمادة ١٥٨ من القانون المدني التي تنص بأنه " في العقود الملزمة للجانبين إذا لم يوف أحد المتعاقدين بالتزامه جاز للمتعاقد الأخر بعد إعذاره أن يطالب بتنفيذ العقد أو بفسخه ..." في حال وجود أموال غير العقار للمدعى عليه تكتب؛ وحيث أن أموال المدين جميعها ضمانة للوفاء بالتزاماته. وحيث أن ما قام به المدعى عليه لا يتفق مع موجبات حسن النية في العقود وقد أتى فعلاً أثر في حقوق الجهة المدعية مما يعطيها الحق في طلب فسخ عقد القرض وطلب إلزامه برد المبلغ المسلم له من إجمالي قيمة القرض مع التعويض عن ذلك بالأحوال كافة، (١٠ علامات) في الطلبات يذكر الطالب ما يلي:

١- قيد الدعوى بسيطة واتخاذ القرار في غرفة المذاكرة بإلقاء الحجز الاحتياطي على الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة للجهة المدعى عليها وخصوصاً العقار / المركبة / وإننا نقدر القيمة لضرورة حساب الرسم فقط بمبلغ ٢١٠٠٠٠.

٢- دعوة الجهة المدعى عليها لأقرب جلسة محاكمة ممكنة.

٣- الحكم من حيث النتيجة بفسخ عقد القرض وإلزام المدعى عليه برد المبلغ المسلم له من القرض.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner

٤- إلزامه بالفوائد والمصاريف والعمولات المسددة لضرورات إبرام عقد القرض إضافةً للتعويض عن الضرر اللاحق بالجهة الموكلة من جراء فوات فرصة استثمار مبلغ القرض.

٥- تثبيت الحجز الاحتياطي الموضوع على أموال الجهة المدعى عليها.

٦- تضمين الرسوم والمصاريف والأتعاب. (٥ علامات)

السؤال الثالث: حلل المسائل القانونية التالية: (٥٠ علامة موزعة)

١- بعد وفاة العميل عبد الرحمن، قام الورثة بكشف السرية المصرفية لحسابه في بنك البركة، فتبين لهم أن مؤرثهم كان متزوج من امرأة ثانية وكان يقدم لها الهدايا بوفرة، خلافاً لما كان يفعله مع زوجته الأولى (الأم)، أقام الورثة دعوى على الزوجة الثانية مطالبين برد المبالغ التي حصلت عليها زيادةً من عبد الرحمن، فتقدمت الزوجة الثانية بطلب إلى النيابة العامة بدمشق لتحريك دعوى الحق العام بجرم خرق السرية المصرفية، مستندةً إلى أن حق الورثة ينحصر في موجودات الحساب دون الحصول على الأسرار الشخصية للعميل وفقاً للدستور، المطلوب مناقشة طلب تحريك دعوى الحق العام من منظورك كمختص في الأمور المصرفية، مبيناً حق الورثة في كشف السرية المصرفية مع رأيك الخاص في قانون السرية لهذه الناحية؟ (٢٠ علامة)

تنص المادة / ٥ / من قانون السرية المصرفية على حق الورثة في كشف السرية المصرفية بإذن من القاضي المختص، وحيث أن الدستور تضمن حماية الحياة الشخصية وأن العمليات المصرفية في الوقت الحالي ترتبط بالحياة الشخصية للعميل سواءً في الإنفاق على شخص أكثر من الأخر كونه يملك الحق في التصرف بأمواله كما يشاء، وأن العقود من حيث المبدأ لا تورث وأن حق الورثة يجب حصره في موجودات الحساب فقط دون أن يتسع ذلك ليشمل كشف أسرار المؤرث قبل وفاته وفي حال الشك يمكن للورثة الطلب من المحكمة محاسبة البنك بحيث يقوم خبير وتحت طابع السرية بتحديد حقوق الورثة، وحيث أن الأصل السرية المصرفية مصدرها القانون وليس العقود المصرفية، وعليه فإن القانون يعطي الحق للورثة كشف السرية المصرفية وبالتالي لا يُعدون مرتكبين الجرم المدعى به، مما يستوجب رد طلب تحريك دعوى الحق العام ولكن وانطلاقاً من المسوغات المذكورة يجب تعديل النص القانوني وفقاً لما ذُكر.(قد يكون رأي الطالب تأيد القانون وهذا لا يعد خطأ ولكن يجب أن يكون الرأي مبرر) وفي الحالتين يستحق الطالب العلامة.(الصفحة ١١٩ – ١٢٠)

٢- يملك العميل جمال العبد حسابين في البنك العربي، رصيد الأول مليون ليرة ورصيد الثاني سبعمائة ألف ليرة، بناءً على ذلك قام بسحب شيك على الحساب الأول بقيمة مليون وخمسمائة ألف ليرة سورية، تقدم المستفيد إلى البنك طالباً وفاء الشيك فرفض الأخير ذلك استناداً إلى أن الحساب المسحوب عليه الشيك لا يتوفر فيه مقابل وفاء الشيك كاملاً، كما قام بختم الشيك بأنه مقابل وفائه غير كافي، نتيجة ذلك قام المستفيد بطلب تحريك دعوى الحق العام بجرم إصدار شيك بدون رصيد، بوصفك قاضي التحقيق الناظر بالقضية، ناقش رفض البنك استخدام الرصيد المتوفر في الحساب الثاني وفاءً لقيمة الشيك استناداً لأقوال جمال بأنه لم يرتكب الجرم وأن على البنك سداد قيمة الشيك مستخدماً الرصيد في الحسابين؟ (١٥ علامة)

حيث أنه يمكن فتح حساب واحد لأشخاص عدة، أيضاً من الممكن للشخص الواحد فتح حسابات متعددة كما هي الحال في هذه القضية، وبما أن النزاع يقوم حول واجب البنك استعمال الرصيد المتوفر في الحسابين العائدين للمدعى عليه جمال لوفاء قيمة الشيك، وحيث أن أقوال جمال تبرز اعتقاده أن حساباته مرتبطة وأن مقابل وفاء الشيك يتكون من مجموع الرصيد في الحسابين، في حين أن الأصل وفقاً لقانون التجارة (م ٢٠٠) أن الحسابات مستقلة عن بعضها ما لم يتم الاتفاق على توحيدها، الأمر الذي يوجب الرجوع لعقد فتح الحساب بين جمال والبنك العربي، فإن تضمن نصاً بتوحيد الحسابات أو إمكانية استعمال جميع الحسابات لوفاء التزامات وأوامر العميل بهذه الحالة يكون رفض البنك خاطئ ولا يُعد جمال مرتكباً لجرم إصدار شيك بدون رصيد، وأما إذا لم يوجد مثل هذا النص فلا يحق للبنك استعمال غير الحساب المسحوب عليه الشيك وهنا يختلف الأمر ويكون قرار البنك صحيح (الصفحة ١٦٣)، ويبقى من صلاحية القاضي البحث في توفر أركان الجرم مع الأخذ بعين الاعتبار إمكانية إثبات وجود الاتفاق الضمني على وحدة الحسابات. (الصفحة ١٨٧)

٣- أبرم جورج نادر عقد وديعة مع بنك بيبلوس أودع بموجبه في الحساب مبلغ مائة ألف دولار أمريكي، ولاحقاً أودع مبلغ خمسة وعشرون ألف دولار أمريكي، وعند طلب جورج سحب مبلغ خمسون ألف دولار من الحساب، رفض البنك تسليمه المبلغ إلا بالليرة السورية وبسعر الصرف بتاريخ الإيداع مستنداً إلى قرار مصرف سورية المركزي الذي يحظر على المصارف تسليم الودائع بالعملات الأجنبية، بوصفك أحد طلاب كلية الحقوق في جامعة دمشق، ناقش قرار بنك بيبلوس استناداً إلى التزامات المصارف في رد الودائع مع بيان رأيك في ذلك؟ (١٥ علامة)

تنص المادة ١٩٤ من قانون التجارة على أن: " المصرف الذي يتلقى على سبيل الوديعة مبلغاً من النقود يصبح مالكاً إياه ويلتزم برد مثله دفعة واحدة أو على دفعات ..." وعليه فإن الأصل أن بنك بيبلوس يجب عليه رد الوديعة بالعملة نفسها المودعة (الدولار الأمريكي في هذه الحالة) وحيث أن قانون النقد والتسليف ألزم المصارف تطبيق القرارات الصادرة عن مصرف سورية المركزي كما أعطى لليرة السورية قوة إبرائية كاملة في وفاء الديون مما يتيح للبنك رفض الوفاء بالعملة الأجنبية على أن يتم الرد بالعملة الوطنية ولكن بسعر الصرف يوم الرد وليس يوم الإيداع وعليه فإن قرار بنك بيبلوس صحيح (مع التحفظ على قرار المركزي) لناحية عملة الرد ولكنه غير صحيح لناحية سعر الصرف المحسوب على أساسه المبلغ المطلوب رده (يوم الرد وليس الإيداع)، قد يتوسع الطالب في الإجابة لناحية أن سعر المركزي أقل من الحقيقة وغير ذلك وفقاً للنشرات ويبقى الجواب صحيحاً طالما أنه ضمن سياق الجواب والرأي الاستشاري المستند لما يؤيده. (الصفحة ٢٦٥)، علماً أنه تمت مناقشة هذه الفكرة أثناء المحاضرات بشكل موسع.

الممسوحة ضوئيا بـ CamScanner